وسائل المحافظة على البيئة في الفقه الإسلامي والنظام

د. مريم بنت عيسي العيسي
أستاذ الفقه المشارك
كلية الشريعة والأنظمة – جامعة تبوك

وسائل المحافظة على البيئة في الفقه الإسلامي والنظام

مريم بنت عيسي العيسي
قسم الفقه كلية الشريعة والأنظمة – جامعة تبوك – السعودية
البريد الإلكتروني : m-eleisaa@ut.edu.sa

الملخص :
وتعد مشكلات البيئة من المشكلات التي تواجه مستقبل البشرية جمعاء، ولهذا أصبحت قضية المحافظة على البيئة وآليات حمايتها محور اهتمام عالمي ووطني، فضمان مستقبل آمن للأجيال القادمة يتحتم معه الحفاظ على البيئة من أجل بقائها وأمانها للأجيال القادمة خالية من التلوث فالحق في بيئة سليمة أحد حقوق الإنسان الأساسية فالله سبحانه وتعالي قال في كتابه العزيز " إنا كل شيء خلقناه بقدر" ودافع الاسلام عن البيئة وأكد على حمايتها من قبل ولي الامر.
وقد وضع الاسلام قواعد وأحكام للحفاظ علي البيئة أرضاً وسماءً وهواءً وماءً حتى تظل مصدر خير وفير واستقرار وسعادة لهذا الانسان في كل زمان ومكان، وترجم الفقه الاسلامي هذه القواعد والأحكام إلي ممارسات عملية، وفى المقابل يتم سن الأنظمة الهادفة الى حماية البيئة ومكافحة التعدي عليها من قبل الجهات المختصة في الدولة حتى تحقق الحماية اللازمة الردع اللازم، وذلك من خلال سلطات الضبط الإداري ذات الاختصاص في هذا الشأن في حالة التعدي عليها.

الكلمات المفتاحية : وسائل – المحافظة – البيئة – البشرية – النظام

Means of preserving the environment in Islamic jurisprudence and the system

Maryam bint Issa Al-Eisi
Jurisprudence Department, College of Sharia and Regulations - University of Tabuk
Email : m-eleisaa@ut.edu.sa

Abstract :
Environmental problems are among the problems facing the future of all mankind, and that is why the issue of preserving the environment and its protection mechanisms has become a focus of global and national concern. To ensure a safe future for future generations, it is imperative to preserve the environment for its survival and safety for future generations free from pollution. The right to a healthy environment is a human right. In his dear book, God Almighty said, “We created everything with a measure.” Islam defended the environment and emphasized its protection by the ruler.

Islam has laid down rules and provisions for preserving the environment, land, sky, air and water so that it remains a source of abundant goodness, stability and happiness for this person at every time and place, and Islamic jurisprudence has translated these rules and provisions into practical practices, and in return, regulations aimed at protecting the environment and combating encroachment upon it are enacted by The competent authorities in the state in order to achieve the necessary protection and the necessary deterrence, through the administrative control authorities with jurisdiction in this regard in the event of infringement.

KeyWords: Means - Conservation - Environment - Human - The System

المقدمة

البيئة الجيدة نعمة من الله تعالي، والتي لو ظلت علي طبيعتها النقية كما خلقها الله لم نكن لنرى هذا العدد الهائل من المشكلات، غير أن آمال وطموحات البشر لا تتوقف حتى وإن تعدي على الطبيعة لأجل تحقيق أهدافه.

فبعدما كان الإنسان في العصور القديمة يحاول التأقلم مع الطبيعة فقط ليحيا، أصبح في العصر الحديث يؤثر عليها ويغيرها، وإن كان لهذا الفعل مظاهر إيجابية في تحسين ظروف معيشته ، إلا أن له مساوئ كثيرة تتمثل في جعل الطبيعة ضحية سلوكيات الإنسان،

فالطبيعة البكر اليوم تكاد لا توجد طالما وجد البشر بالقرب منها وتتدهور بشكل مستمر نتيجة لسوء تصرف الإنسان واعتدائه المتزايد والمستمر عليها.

وتعد مشكلات البيئة من المشكلات التي تواجه مستقبل البشرية جمعاء، ولهذا أصبحت قضية المحافظة على البيئة وآليات حمايتها محور اهتمام عالمي ووطني، فضمان مستقبل آمن للأجيال القادمة يتحتم معه الحفاظ على البيئة من أجل بقائها وأمانها للأجيال القادمة خالية من التلوث فالحق في بيئة سليمة أحد حقوق الإنسان الأساسية فالله سبحانه وتعالي قال في كتابه العزيز " إنا كل شيء خلقناه بقدر" ودافع الاسلام عن البيئة وأكد على حمايتها من قبل ولي الامر.

وقد وضع الاسلام قواعد وأحكام للحفاظ علي البيئة أرضاً وسماءً وهواءً وماءً حتى تظل مصدر خير وفير واستقرار وسعادة لهذا الانسان في كل زمان ومكان، وترجم الفقه الاسلامي هذه القواعد والأحكام إلي ممارسات عملية، وفى المقابل يتم سن الأنظمة الهادفة الى حماية البيئة ومكافحة التعدي عليها من قبل الجهات المختصة في الدولة حتى تحقق

الحماية اللازمة الردع اللازم، وذلك من خلال سلطات الضبط الإداري ذات الاختصاص في هذا الشأن في حالة التعدي عليها.

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الموضوع في النقاط التالية:

- يعتبر موضوع حماية البيئة من الموضوعات وثيقة الصلة بالفقه الاسلامي والقانون.
- توضيح دور الشريعة الإسلامية في الحفاظ على البيئة، وبيان الآليات المتبعة في سبيل تحقيق ذلك.
- بيان الآليات التي تطبقها سلطات الضبط الإداري والتي تسهم في الحفاظ على البيئة.

مشكلة البحث:

تدور إشكالية هذا البحث حول الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ما هو موقف الشريعة الإسلامية من حماية البيئة؟
- ما هو منهج الشريعة الإسلامية للوصول إلى حماية البيئة؟
- ما هي الوسائل العملية التطبيقية لتطبيق المنهج الشرعي في حماية البيئة؟

منهج البحث:

اعتمد الباحث في هذا البحث على المنهج الاستدلالي الاستقرائي والتحليلي والاستنباطي، حيث قام بدراسة ما يتعلق بموضوع البيئة من وجهة نظر الفقه الإسلامي، واستقراء النصوص الشرعية، والقواعد الفقهية المتعلقة بحماية البيئة والتي شرعها الإسلام لحماية البيئة، ثم تحليلها ومناقشتها؛ وصولاً لمنهج متكامل لحماية البيئة ورعايتها في الشريعة الإسلامية.

خطة البحث:

المبحث الأول: ماهية البيئة في الفقه الاسلامي والنظام.

المطلب الأول : تعريف البيئة في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: حماية البيئة في الشريعة الإسلامية.

المبحث الثاني: وسائل حماية البيئة في الفقه الاسلامي والنظام .

المطلب الأول: وسائل حماية البيئة في الفقه الإسلامي.

المطلب الثاني: وسائل حماية البيئة في النظام.

الخاتمة.

المصادر والمراجع.

المبحث الأول

ماهية البيئة في الفقه الاسلامي والنظام

تمهيد وتقسيم:

لا يوجد تعريف واحد جامع مانع لبيان المقصود بمصطلح البيئة، لهذا نستعرض في هذا المبحث تعريف البيئة في اللغة والاصطلاح الشرعي والقانوني وذلك من خلال المطالب التالية :

المطلب الأول

تعريف البيئة في اللغة والاصطلاح

أولاً: تعريف البيئة في اللغة:

يرجع أصل لفظ البيئة في اللغة إلى الفعل " بَوَأَ "[١] ويستخدم في عدة معان منها:

- **النزول والإقامة** : ومنه " باءَ أي: حلَّ ونزل وأقام، والاسم منه "البيئة" أي: المنزل والمقام، والباءَة والمباءَة، وهي مَنزلة القوم، ويقال قد تبوَّؤوا، وبوّأهم اللهُ تعالى مَنْزِلَ صِدْق، والأصلُ في الباءةِ المَنْزِل، ثم قيل لِعَقْدِ التزويج باءةٌ؛ لأَنَّ مَن تزوَّج امرأَةً بَوَّأَها منزلا[٢].
- **اتخاذ المكان وتهيئته وإصلاحه**، يقال: بَوَّأَهُم مَنْزِلاً، أي نَزَلَ بهم إِلى سَنَدِ جَبَل، وأَبَأْتُ بالمَكان أَقَمْتُ به، وبَوَّأْتُكَ بَيتاً أي اتخذت لك بيتاً، ومنه قوله عز وجل: (أَنْ تَبَوَّءا لقَوْمِكُما بِمِصْرَ بُيوتاً)[٣]، أَي اتَّخِذا، وقيل تَبَوَّأَه: أَصلَحه وهَيَّأَه[٤].

من هذا العرض اللغوي يتضح لنا أن البيئة هي النزول والحلول في المكان، ويمكن أن تطلق مجازاً على المكان الذي يتخذه الإنسان مستقراً

---

١ – لسان العرب لابن منظور مادة" بوأ" ص ٣٨-٣٩.

٢ – الصحاح للجوهري مادة "بوأ"

٣ – من الآية ٨٧ سورة يونس.

٤ - القاموس المحيط للفيروز أبادي مادة "باء" ٨/١،

لنزوله وحلوله أي على المنزل، والوطن هو المكان الذي يتخذه الإنسان مستقراً لنزوله وحلوله، أي يرجع إليه فيتخذ فيه منزله وعيشه، أي ذلك الجزء الخاص لبناء المجتمع المدني الذي يجد فيه الكائن الحي مكاناً ملائماً للعيش والإقامة[1].

ثانياً: تعريف البيئة في الاصطلاح القانوني.

يختلف مفهوم البيئة باختلاف الرؤية أو الزاوية التي ينظر الباحث من خلالها ويرجع السبب في ذلك إلى اختلافهم في نظرتهم للبيئة بين مركِّز على الجانب الماديِّ لها وأنها مستودع للموارد الطبيعية والبشرية، وآخر يبرزُ الجانب الطبيعي لها، وثالث ينظر لها على أنها مجموعة من العوامل المتجانسة الطبيعية والاجتماعية والثقافية، وسوف نذكر بعض تلك التعريفات، وذلك على النحو التالي:

عرفها بعضُهم بأنها: الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان، بما يضم من ظاهرات طبيعية وبشرية ويتأثر بها ويؤثر فيها[2].

وقد عبَّرت عن ذلك المادة الأولى من نظام البيئة في المملكة العربية السعودية بقولها: "البيئة: هي كل ما يحيط بالإنسان أو الحيوان أو النبات أو أي كائن حي .، من ماء وهواء ويابسة وتربة وأحياء تنوع أحيائي وغازات في الغلاف الجوي ومسطحات مائية ، وما تحتويه هذه

---

١ – د. السيد عبد العاطي يس، الإنسان والمعرفة ،دار المعرفة الجامعي ، الإسكندرية ، ١٩٩٩م، صـ ٥٥.

٢ – في ذات المعني د. ماجد راغب الحلو ، قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة ، منشأة المعارف الإسكندرية، ٢٠٠٢م، ص ٣٩.

، د. مني قاسم ، التلوث البيئي والتنمية الاقتصادية ، الدار المصرية ، ط٣ ، ١٩٩٤م ، ص٣٥، د. أحمد عبد الكريم سلامة ، حماية البيئة في الفقه الإسلامي ، مجلة الأحمدية العدد الأول ، ص ٢٧٢.

الأوساط من جماد وأشكال مختلفة من طاقة وموائب بيئية وعمليات طبيعية وتفاعلها فيما بينها[١].

ويرتبط مفهوم البيئة بمفهوم أخر وهو التلوث والذي عرفه قانون حماية البيئة في مادته السابعة بأنه " أي تغير في الخواص البيئية مما قد يؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلي الإضرار بالكائنات الحية أو المنشآت أو يؤثر على ممارسة الإنسان لحياته الطبيعية[٢]."

ثالثاً: تعريف البيئة في الشريعة الإسلامية.

لم ترد كلمة " البيئة " في القرآن الكريم ولا في السنة المطهرة، لفظا ولكن مدلولها كان مرتبطاً دائماً بكلمة الأرض في القرآن الكريم، فقد استخدم القرآن بدلاً من كلمة البيئة مصطلح الأرض للدلالة على المحيط أو المكان الذي يعيش فيه الإنسان قال تعالي:

- **(وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ تُفْسِدُواْ فِي الأرض قَالُواْ إنما نَحْنُ مُصْلِحُون[٣]) .**
- **(وَأَخْرَجَتِ الأرض أَثْقَالَهَا[٤])**
- **(هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأرض وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا[٥])**

ويتميز مفهوم البيئة في الإسلام بشموليته فيعني الأرض والسماء والجبال وما فيها من مخلوقات بما فيها الانسان وما يحيط به من دوافع وعواطف وغرائز.

---

١ – نظام البيئة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٦٥)وتاريخ ١٤٤١/١/١٩هـ .

٢ – يعد من أهم تعريفات التلوث ما جاءت به المادة (١/أ) من اتفاقية جنيف ١٩٧٩م والخاصة بتلوث الهواء والذي عرفته بأنه " تعبير تلوث الهواء أو الجو يعني إدخال الإنسان مباشرة وبطريق غير مباشر لمواد أو لطاقة في الجو أو الهواء يكون له مفعول مؤذ على نحو يعرض للخطر صحة الإنسان ويلحق الضرر بالمواد الحيوية والنظم البيئية والتلف بالأموال المادية ، ويضر بقيم التمتع بالبيئة والاستخدامات الأخرى المشروعة للبيئة ."

٣ – سورة البقرة آية ١١

٤ – سورة الزلزلة آية ٢

٥ – سورة هود آية ٦١

وقد أتقن الله سبحانه وتعالي صنع هذه البيئة كماً ونوعاً ووظيفة فلا تري في صنعه من تفاوت أو فتور قال تعالي :

- **(صنع الله الذي أتقن كل شيء[1])**

وتصطبغ البيئة الطبيعية في المنظور الإسلامي بعدة سمات منها[2] :

- السمة الوظيفية : التي تسخر للبيئة بمواردها في تلبية مصالح الإنسان وقضاء حوائجه، فالأرض ذللت له تذليلاً قال تعالي:

- **(والأرض مددناها وألقينا فيها رواسي وأنبتنا فيها من كل شيء موزون وجعلنا لكم فيها معايش ومن لستم له برازقين.[3])**

- السمة التفاعلية: التي تجعل عناصر البيئة في تفاعل مع بعضها البعض، وتوازن محكم تتجلي فيه القدرة الإلهية، فكل عنصر يتأثر بنظيره ويؤثر فيه وفق سنن الله تعالي في كونه وبهذا يظل التكامل البيئي محفوظاً.
- السمة الجمالية: فالله سبحانه وتعالي أوجد الموارد الطبيعية مختلفة الألوان والأشكال لتدخل البهجة على النفس البشرية قال تعالي:

- **(ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فأخرجنا به ثمرات مختلفاً ألوانها ومن الجبال جدد بيض وحمر مختلف ألوانها وغرابيب سود، ومن الناس والدواب والأنعام مختلف ألوانه[4])**

---

١ – سورة النمل آية ٨٨

٢ – د. قطب الريسوني، المحافظة على البيئة من منظور إسلامي ، ط١ ،٢٠٠٨م، دار ابن حزم ، ص ٢٩/٢٨.

٣– سورة الحجرات آية ١٩–٢٠

٤ – سورة فاطر آية ٢٧–٢٨

المطلب الثاني

حماية البيئة في الشريعة الإسلامية

أولَتْ الشريعة الإسلامية البيئة اهتماماً كبيراً من جهة حمايتها والمحافظة عليها من الأضرار التي قد تلحق بها، ووضعت لتحقيق هذا الغرض عدداً من القواعد الصارمة والأحكام اللازمة لمنع الاعتداء عليها أو المساس بها؛ لتحقيق الانتفاع الكامل بها والاستفادة من مواردها.

وتقوم فكرة حماية البيئة في الشريعة الإسلامية على أساس الالتزام الديني حيث يعتبر الإضرار بالبيئة محرماً ومعاقباً عليه في الدنيا والآخرة، وكفلت الأنظمة في المملكة العربية السعودية تحقيق غاية حماية البيئة حيث نصت المادة الثانية من نظام حماية البيئة الصادر في سنة ١٤٤٢هـ على أن" يهدف النظام إلى حماية البيئة وتنميتها واستدامتها، والالتزام بالمبادئ البيئية، وتنظيم قطاع البيئة والأنشطة والخدمات المتعلقة به"

ويتضح من ذلك أن هدف النظام إنما هو تحقيق ما تصبو إليه الشريعة الاسلامية في مجملها وذلك بوضع الضوابط والاليات التي تحقق هذه الغاية.

فقد جاءت الآيات القرآنية واضحة في تحقيق غرض حماية البيئة مثال قوله تعالي" ولا **تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ**"[١] وقوله تعالي " **ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**"[٢]، وظهور الفساد في البر والبحر إنما هو صورة إخلال الإنسان بالبيئة المحيطة الاكثر شيوعاً وما حلت المفاسد والتغيرات المهلكة إلا بسبب الاعتداء على البيئة، وها نحن نرى العالم أجمع يسعى سعياً حثيثاً من خلال اتفاقيات المناخ العالمية وكذلك التنظيمات الداخلية لحماية البيئة و اعادتها للوضع الذى كانت عليه أو وقف الاعتداء عليها على أقل تقدير.

---

١ – سورة الأعراف آية ٥٦

٢ – سورة الروم آية ٤١

ويتضح من النصوص القرآنية المكانة التي أولاها التشريع الاسلامي للبيئة باعتبارها مصدراً للحياة ولحسن سير الامور الحياتية للبشر وكافة الكائنات الأخرى، ونجد أن الله عز وجل إنما جاء بالقواعد العامة الكلية وترك طريقة تحقيق هدف حماية البيئة للأنظمة التي يسنها ولى الامر،

ومن هذه الآيات ندركُ مكانة البيئة في الإسلام، وأنَّ الله تعالى منح الإنسان الموارد الكونية والبيئية النافعة له، فيسرها له للانتفاع بها في أغراض شتَّى، وجعل هذه الأغراض المادية سبيلاً من سبل الإعانة على الحياة، وهدفاً من الأهداف الكلية للوصول إلى معرفة الله تعالى، والمتمثلة في الألوهية الكاملة له، وقد اتضح أنَّ القرآن يسلك طريقين في الحفاظ على البيئة هما:

الأول :الضوابط العديدة التي وضعها القرآن على تصرف الإنسان في مكونات البيئة، حيث نهاه عن الفساد في الأرض، وإهلاكه الحرث والنسل، كما نهاه عن الإسراف، ودعاه إلى التوسط والاعتدال في كل أحواله فلا إفراط ولا تفريط.

الثاني :عرض البعد الجمالي والمشرق للبيئة وحث الإنسان على ضرورة مراعاة هذا الخلْق النقي الجميل، والحرص على استمراره وتنميته، والمحافظة عليه، وكذا تكفُّل الله تعالى بحفظ النوع والسلالة لجميع المخلوقات، وجميع ما على ظهر الأرض إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

ولا شك أن أصبحت البيئة وقضاياها وادارتها وحمايتها تستقطب اهتمام العالم أجمع، إذ أن كثيراً من بلدان العالم تواجه مشكلات تراجع وتناقص مدخراتها في الموارد الطبيعية وظهرت مشاكل التلوث البيئي وخطر الانقراض للعديد من الكائنات وهو أمر يحتم على الدول البحث عن حلول جذرية لحماية تلك البيئة وذلك من خلال العمل على ايجاد حماية قانونية فعالة ولا شك أن للضبط الإداري دور فعال في هذا الأمر.

المطلب الثالث

القواعد الفقهية العامة المتعلقة بحماية البيئة

إن الشريعة الإسلامية بقواعدها، وفروعها، ومقاصدها، ونصوصها تضافرت جميعا في العمل على حماية البيئة ، والمحافظة على مواردها بتنميتها ، والحد من سوء استخدامها واستنزافها ، ومن هذه القواعد التي لها تعلق بحماية البيئة :

١- الضرر يزال[١] "

وهذه القاعدة أساس لمنع الفعل الضار عن النفس والغير ، ورفعه قبل وقوعه ، أو إزالة آثاره ، أو تخفيفها بعد وقوعه .

عن ابن عباس – رضي الله عنهما – أن رسول الله (ص) قال «لا ضرر ولا ضرار[٢]« وعلاقته بحماية البيئة واضحة؛ فكل ما يترتب عليه ضرر مكونات البيئة من تربة وماء ونبات وحيوان وهواء ممنوع شرعا، وكل ما يؤدي إلى فقدان التوزان البيئي ممنوع"

قال ابن قدامة : وليس للرجل التصرف في ملكه تصرفاً يضر بجاره، نحو أن يبني فيه حماماً بين الدور أو يفتح خبازاً بين العطارين، أو يجعله دكان قصارة يهز الحيطان ويخربها أو يحفر بئراً إلى جانب بئر جاره يجتذب ماءها."[٣]

وجاء في درر الحكام : إذا أنشأ أحد كنيفا أو بالوعة بئر ماء وأفسد ماء تلك البر فيدفع الضرر فإذا كان غير ممكن دفع الضرر بوجه ما فيردم الكنيف أو البالوعة، كذلك إذا كان ماء البالوعة التي أنشأها أحد قرب مسيل ماء يصل الماء وفي ذلك ضرر فاحش وكان غير ممكن دفع الضرر بصورة غير الردم فتردم تلك البالوعة[٤].

---

١ – الأشباه والنظائر للسبكي ٤١/١ ، الأشباه والنظائر للسيوطي ٨٣/١

٢ – سنن ابن ماجة برقم ٢٣٤١ ، مسند أحمد برقم ٢٨٦٥.

٣ – المغنى لابن قدامة ٤/ ٣٨٨ مكتبة القاهرة ١٣٨٨ هـ ١٩٦٨م .

٤ – درر الحكام شرح مجلة الأحكام ٢٢٨/٣.

٢- درء المفاسد مقدم على جلب المصالح[١].

إذا تعارض مفسدة ومصلحة، قدم دفع المفسدة غالباً ، لأن اعتناء الشارع بالمنهيات أشد من اعتنائه بالمأمورات.

ومن تطبيقات هذه القاعدة في حماية البيئة: منع إقامة المصانع في المناطق السكانية ، فبالرغم من وجود المصلحة من وراء إقامة هذه المصانع ، إلا أن هناك مفسدة على السكان المجاورين لهذه المصانع فتمنع إقامتها .

٣- ارتكاب أخف الضررين.

الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف ومن تطبيقات هذه القاعدة في حماية البيئة: أن النفايات الضارة مثلا إما أن تدفن في المناطق المأهولة بالسكان ، أو في الصحراء ، وكلاهما ضرر إلا أن دفنها في الصحراء أقل ضررا .

٤- تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة

وعبر بعضهم عن هذه القاعدة بقوله : يتحمل الضرر الخاص؛ لأجل دفع الضرر العام[٢] .

من تطبيقات هذه القاعدة في مجال حماية البيئة: منع الإنسان من التصرف في ملكه بما يسبب ضررا للأخرين ومنها أيضا تقييد ولاة الأمور البناء على الأراضي الزراعية ، فبالرغم أن الإنسان له حرية التصرف في ملكه إلا أن الاعتداء على الرقعة الزراعية فيه ضرر للعامة، فتقدم مصلحة العامة على الفرد.

وحماية البيئة من مقاصد الحفاظ على الضروريات الخمس وهي: حفظ الدين، حفظ النفس حفظ المال، العقل، حفظ النسل.

---

١ – الموافقات للشاطبي ٤٤٦/٦.

٢ – الأشباه والنظائر لابن نجيم المصري ٧٤/١.

المبحث الثاني

وسائل حماية البيئة في الفقه الاسلامي والنظام

اهتم الفقهاء بتحديد الضوابط الخاصة بحماية البيئة والمحافظة عليها من أي ضرر أو أذي يمكن أن يلحق بها ويؤثر عليها فوضعت القواعد والأحكام اللازمة لمنع الاعتداء عليها أو المساس بها بغية الانتفاع بها وبمواردها المختلفة.

كما تملك سلطات الضبط الإداري العديد من الوسائل التي تساعدها في سبيل أداء مهامها في حماية البيئة, وتتخذ لتحقيق إجراءات وقائية عديدة، كأحد الأساليب الإدارية الفعالة والجدية لحماية النظام العام من أي خطر يهدد سلامة البيئة، كما يهدف الضبط الإداري إلى حماية النظام العام وأن مفهوم النظام العام قد اتسع ليشمل النظام العام الإداري والأخلاق العامة وحماية المظهر العام.

و يمثل الضبط الإداري أفضل الوسائل النظامية لحماية عناصر البيئة، ويتمثل ذلك في دوره الرقابي والوقائي ويقصد بالضبط الإداري : حق الإدارة في أن تفرض علي حريات الأفراد بعضاً من القيود بقصد رقابة النظام العام في المجتمع[١]، ويهدف الضبط الإداري الحفاظ علي الأمن العام والصحة الكلية العامة، وذلك مثل حظر القيام باي عمل من شأنه المساس بالمحميات الطبيعية كمنع صيد أو أي قتل أو إيذاء. لذا سنتناول هذا المبحث من خلال المطالب التالية :

المطلب الأول: وسائل حماية البيئة في الفقه الإسلامي.

المطلب الثاني: وسائل حماية البيئة في النظام.

---

١ انظر : د / صلاح الدين فوزي، المبسوط في القانون الإداري، دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠٠٢ ٢٠٠٣ ص ٧٩٠

المطلب الأول

وسائل حماية البيئة في الفقه الإسلامي

إن السبق إلي الاهتمام بصحة البيئة وسلامتها هو للإسلام ، فقد اهتم الإسلام بحماية البيئة والمحافظة عليها من أي ضـــرر أو أذي يمكـــن أن يلحق بها ويؤثر عليها ، وفي سبيل تحقيق ذلك انتهجت الشريعة الإسلامية منهجا متكاملا للحفاظ على البيئة أرضا ، وأحياء ، ولذا وضعت الأحكـــام اللازمة لمنع الاعتداء عليها أو المساس بها ، بغية انتفاع الإنســـان بهـــا وبمواردها المختلفة ، وذلك من خلال القرآن الكريم ، والسنة النبوية

فالمتدبر لآيات القرآن يجد أنه قد اشتمل على نصوص كثيرة تحثّ المسلمَ على الحفاظ على البيئة وحمايتها، والمحافظة على خيراتها فحـــث على .

- **مكانة البيئة من خلال النهي عن إفساد عناصرها:**

قال الله تعالي **(كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّه وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ)**[1]

وجه الدلالة من الآية :

فقد عبَّر المولى عز وجل بالنهي عن الفساد بلفظ " لا تعثوا " وهذه الكلمة تحتمل معانٍ عدَّة منها " ولا ترضوا، ولا تفعلوا، ولا تتمـــادوا[2] "، وعليه فالنهي عن الفساد في الأرض نهي عن الفعل ونهي عن الرضا بـــه ونهي عن التمادي فيه[3].

---

١ – سورة البقرة آية ٦٠

٢ – المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد ، تحقيق محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة، لبنان، الجزء الأول، بدون سنة نشر، ٣٩٧.

٣ – ابن عاشور: التحرير والتنوير، دار سحنون للنشر والتوزيع – تونس، سنة: ١٩٩٧م (٥٢٠/١)

وقال تعالي (**ظَهرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي الناس ليذيقهم بَعْضَ الذي عملوا لعلهم يرجعون)**

وجه الدلالة من الآية :

وجه المولي عز وجل بظهور الفساد في البر والبحر وانتشاره بسبب سوء أعمال الناس وقد ذكر المفسرون صوراً للفساد منها في قوله تعالي (ظهر الفساد في البر والبحر) كـ (كثرة الغرق- كثرة الحرق – محق البركات إلخ.....)[١]

- **مكانة البيئة من خلال استخدام مدلولات لفظ البيئة**

قال تعالي (اللّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأرض وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقاً لَّكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الأَنْهَارَ * وَسَخَّر لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَآئِبَينَ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ * وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ اللّهِ لاَ تُحْصُوهَا إِنَّ الإنسان لَظَلُومٌ كَفَّارٌ .

وجه الدلالة من الآيات:

المتأمل لهذه الآيات يدركُ مكانة البيئة في الإسلام، وأنَّ الله تعالى منح الإنسان الموارد الكونية والبيئية النافعة له، فيسرها له للانتفاع بها في أغراض شتَّى، وجعل هذه الأغراض المادية سبيلاً من سبل الإعانة على الحياة، وهدفاً من الأهداف الكلية للوصول إلى معرفة الله تعالى، والمتمثلة في الألوهية الكاملة له.

وقال تعالي(**أَفَلَمْ يَنظُرُوا إلى السَّمَاء فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ * وَالأرض مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ)**[٢].

---

١ – العلامة شهاب الدين الألوسي البغدادي (ت ١٢٧٠) روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، بدون سنة نشر، الجزء ٢١، ص ٤٧.

٢ – سورة (ق) آية ٦

وجه الدلالة من الآية:

البهيج: الشيء المشرق الجميل الذي يدخل البهجة والسعادة والسرور إلى من نظر إليه، وهذا الوصف يدل على دقَّة صنع الله تعالى[1].

كما اشتملت السنة النبوية على الكثير من النصوص التي تحض المسلم على الاهتمام بأمر البيئة كغرس الأشجار والزرع وحمايتها ومن أهم هذه النصوص :

- قال رسول الله صلي الله عليه وسلم " الإيمان بضع وسبعون ، أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ،والحياء شعبة من الإيمان[2]."

وجه الدلالة من الحديث:

أن الرسول صلي الله عليه وسلم يبين أن إماطة الأذى عن الطريق من شعب الإيمان، والإيمان هو مرتبة عالية من مراتب الدين، بل هو الأساس الذي تبني عليه، وهذا يدل دلالة قاطعة على أن حماية البيئة في الإسلام هي من صميم الإيمان ومن مقتضياته، مثل إماطة الأذى.

- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " :**المسلمون شركاء في ثلاث: في الماء والكلأ والنار، وثمنه حرام.** [3]"

وجه الدلالة من الحديث:

قد أفاد الحديث أنَّ ما ذكر من الماء والأعشاب وما يوقد به النار مما كان في الملك العام فهو للجميع، لا يجوز لأحدٍ أن يستأثر به لنفسه دون

---

١ – ابن عاشور، التحرير والتنوير، دار سحنون للنشر والتوزيع ، تونس ١٩٩٧م، (٢٦/٢٨٩)، الرازي مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٢٠هـ (١١/٩٤)

٢ – صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها ، ح رقم ٣٥،ج١،ص٦٣

٣ -سنن أبي داود: كتاب البيوع: باب في منع الماء (ح٣٠١٦)

غيره أو يحجزه عن غيره) وعليه فإنَّ المحافظة عليها مسؤولية الجميع، فكما كانوا في الانتفاع منه سواء، فهم في الحفاظ عليه سواء.

- قال رسول الله صلي الله عليه وسلم " اتقوا اللاعنين ، قالوا وما اللاعنان؟ يا رسول الله قال: الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم[١] .

قال الخطابى: المراد باللاعنين الأمرين الجالبين للعن الحاملين الناس عليه والداعين لها وذلك لأن من فعلها شتم و لعن، يعني عادة الناس لعنه، فلما صار سبباً لذلك أضيف اللعن إليهما وقال: وقد يكون اللاعن بمعني الملعون ، والملاعن مواضع اللعن[٢].

الفرع الثالث

موقف الشريعة الإسلامية من مشكلات حماية البيئة

عالج الإسلام مشكلة حماية البيئة بالتوجيه والإرشاد تارة، والمكافأة تارة أخرى، ثم العقوبة في نهاية الأمر، وعليه فهناك مسؤولية تقع على من يُلحق الضرر بالبيئة أو يتسبب في تلويثها بما يحقق ضرراً للآخرين، وقد شرعت الشريعة عقوبات أخرى مترتبة على التسبب في تلويث البيئة أو إلحاق الضرر بها أو بأحد مكوناتها سوى عقوبة الضمان أو التعويض المالي؛ كالعقوبات البدنية: مثل التوبيخ والإنذار والضرب والحبس، حيث يوقعها الحاكم على كل من يرتكب مخالفة، أو عملاً يُلحق الضرر بأيٍّ من الموارد البيئية؛ كقطع الأشجار، أو غيرها، وكذلك الشأن في تلويث الهواء بدخان المصانع، وما تؤدي إليه من الأضرار الجسيمة التي تفوق المصلحة الحاصلة منها، فللدولة عندئذ إيقاع العقوبة التعزيرية الرادعة مالية كانت

---

١ – صحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال ، ح رقم ٢٦٩، ج١، ص ٢٢٦

٢– المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحاج، الإمام النووي (ت٦٧٦)، بيت الأفكار الدولية ،عمان بدون سنة نشر،ج٣،ص١٦١.

أم بدنية، أم إغلاق المصنع وإيقافه عن العمل، حسب ما يراه الجهاز القضائي المختص في الدولة، فمن حقِّ الدولة منع استخدام المواد والأدوات الملوثة للبيئة، وكذلك منع الأيدي العاملة التي تقدم خدماتها ملوثة غير نظيفة، وكذا منع مداخن الأفران والمصانع في الأماكن السكنية التي تلوث البيئة وتضر بالسكان، ومنع الذبح في الطرقات، وكذلك يترتب عليها مسؤولية التخلص من النفايات الطبية والصلبة بطريقة صحية تضمن سلامة البيئة وعدم تلوثها، وكذا تشكيل جهة تراقب كل ما يتعلق بالبيئة والحفاظ عليها، ومحاسبة المخالفين.

وينبغي التنبيه على أنَّ تقدير العقوبة وتقريرها بخصوص الاعتداء على البيئة يُحدَّد بحسب نوع الجناية، وحال الجاني، وعظم الجريمة، وذلك رعاية للمصالح، على أنه يشترط في تطبيق هذه العقوبات التعزيرية، التدرج في العقوبة من الأخف إلى الأشد، تحقيقاً للردع والتأديب، فلا يجوز المعاقبة بالعقوبة الأشد متى كانت الأخف رادعة وكافية للتأديب، ومحققة للمقصد؛ لأن المقصود الأعظم هو حماية البيئة وليس إيقاع العقوبة).

المطلب الثاني

وسائل حماية البيئة في النظام

تملك سلطات الضبط الإداري في سبيل أداء مهامها في حماية البيئة إجراءات وقائية عديدة نص عليها القانون، كأحد الأساليب الإدارية الفعالة والجدية لحماية النظام العام من أي خطر يهدد سلامة البيئة وسنعرض لهذه الأساليب من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول

أنظمة الضبط الإداري

بصورة عامة عرف الفقه الإداري انظمة الضبط(اللوائح) بأنها : عبارة عن قواعد عامة وموضوعية مجردة تصدرها السلطة التنفيذية المختصة بهدف حفظ النظام العام بعناصره(التقليدية وغير التقليدية)، وتعد أنظمة الضبط من أكثر وسائل الضبط الإداري قدرة على حفظ النظام العام فعن طريقها تضع هيئات الضبط الإداري قواعد عامة مجردة كأنظمة تنظيم المرور والسير في الطرق العامة[١] .

لذا فإن أنظمة الضبط الإداري تعتبر من الناحية الموضوعية بمثابة قوانين، أما من حيث الشكل فهي أنظمة ضبط لضرورة صدورها من السلطة التنفيذية ولهذه الأنظمة صور عديدة منها:

- الحظر: ويقصد به منع الأفراد من ممارسة بعض الانشطة وهذا الأمر يعتبر منعاً استثنائياً بقصد التوفيق بين النظام العام وممارسة الحريات العامة التي المكفولة للناس [٢].

---

١ – في ذات المعني د. نواف كنعان، القانون الإداري ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠٠٦، ص ٢٩١.

٢ – د. حسام مرسي ، سلطة الإدارة في مجال الضبط الإداري ، دراسة مقارنة ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية ، ٢٠١١م ، ص ٣٩٢

إلا أنه قد يكون الحظر مطلقاً وذلك بقصد القيام بأعمال معينة وبصورة نهائية لأن القيام بهذه الأعمال يؤدي إلي الإضرار بالبيئة ضرراً بالغاً وهذا ما أكده نظام البيئة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٦٥)وتاريخ ١٤٤١/١/١٩هـ.

- الترخيص: وهو أقل شدة من الحظر إلا أنه في الحقيقة يعتبر قيد على الأفراد عند ممارستهم لحرياتهم أي أنه إذن سابق صدر عن السلطة الإدارية لممارسة نشاط معين[١] .
- الإخطار: ويقصد به التزام الأفراد بضرورة إعلام الإدارة عن رغبتهم في ممارسة نشاط معين لكي يقوم بما يلزمه من احتياجات وإجراءات لازمة للحفاظ على النظام العام[٢].

الفرع الثاني

القرارات الفردية والتنفيذ المباشر

أولاً القرارات الفردية:

يقصد بالقرارات الفردية في مجال حماية البيئة هي تلك القرارات أو الأوامر الصادرة عن سلطات الضبط الإداري والخاصة بفرد أو مجموعة أفراد محددين بذواتهم بهدف الحفاظ على النظام العام البيئي كالأمر الصادر بالامتناع عن إصدار تراخيص لمنشآت معينة لكونها تلوث البيئة [٣].

١ – د. حسام مرسي ، المرجع السابق، ص ٣٩٣.

٢ – د. رشا عبد الرازق جاسم، هيئات الضبط الإداري ودورها في حمآية البيئة، بحث منشور في مجلة كلية الحقوق جامعة النهرين ، المجلد السادس عشر، العدد الثاني ، ٢٠١٤م، ص ٣٨٣

٣ – د. محمد عبده مناحي العازمي ، الحمآية الإدارية للبيئة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٩م، ص ٤٦.

ثانياً: التنفيذ المباشر الجبري:

ويعد التنفيذ المباشر من أكثر وسائل الضبط الإداري خطورة على حقوق وحريات الأفراد ، نظراً لما يتسم به من طابع القسوة والقوة، لأنه يكون بصورة عمل مادي، والتي تكون بصورة عمل قانوني، ويتمثل بقيام سلطات الضبط بإجبار الأفراد على تنفيذ القرارات الفردية لحفظ النظـــام العام .

ولما كان التنفيذ الجبري اجراء استثنائي على الأصل العام لهذا فقد حرص الفقه والقضاء الإداري عليه وقصر حق الادارة في تطبيقه وعلي حالات محددة لا يجوز التوسع بها[١]، وتتمثل هذه الحالات بما يأتي:

- أن يكون هناك نص قانوني صريح يجيز اللجوء إلى التنفيذ المباشر الجبري.
- امتناع الأفراد عن تنفيذ أوامر الضبط الإداري.
- حالة الضرورة والاستعجال أي اذا كان هناك تهديد للنظـــام العـــام ويتعذر تفادي هذا التهديد بالضرر

الفرع الثالث

الجزاءات الإدارية

وهي إجراءات تهدف من خلالها الإدارة دفـــع خطـــر الإخـــلال بالنظام العام بموجب نصوص تشريعية وهي غالباً مـــا تمـــس المصـــالح المالية والأدبية للشخص المخالف لأحكام القانون والجزاءات الإدارية تكون على نوعين :

النوع الأول : جزاءات إدارية مادية وصورتها الغرامة .

النوع الثاني: جزاءات إدارية غير مادية وصورتها الإنذار.

---

١ – د. أحمد عبد العزيز الشيباني ، مسؤولية الإدارة عن أعمال الضبط الإداري في الظروف العادية ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، بغداد، ٢٠٠٥م، ص ٨٨.

الخاتمة:

بعد الانتهاء من هذا البحث توصلت إلي أهم النتائج والتوصيات التالية :

أولاً: النتائج:

- أولتْ الشريعة الإسلامية البيئة اهتمامها وعنايتها، وذلك من خلال منظومة متكاملة من التوجيهات والتشريعات والمبادئ بهدف حماية البيئة بكافة أشكالها ومكوناتها، ووضعت من الضوابط ما يمنع من الاعتداء عليها أو إهدارها أو استنزاف مواردها.
- إنَّ الشريعة الإسلامية تحرم كافة الجرائم البيئية، وكل ما من شأنه إلحاق الضرر بالبيئة أو أحد مكوناتها، وتعتبر من يتسبب في ذلك مستحق للعقوبة التعزيرية المناسبة للجريمة، ولمرتكبها، ولطبيعة الاعتداء.

ثانياً: التوصيات:

- ضرورة نشر التوعية المجتمعية بأهمية المحافظة على البيئة وحرمة الاعتداء عليها وتلويثها.
- طرح الجوائز التحفيزية لمن يقوم بمساهمات أو أعمال مبتكرة تساعد وتساهم في تحسين البيئة وتحقيق جمالها.
- الاهتمام بفقه البيئة في دراسات الفقه الإسلامي بكليات الشريعة والقانون في الجامعات العربية والاسلامية.

المصادر والمراجع:

- **أولاً: القرآن الكريم.**
- **ثانيا: كتب التفسير:**

١- التحرير والتنوير لابن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع – تونس، سنة: ١٩٩٧م (٥٢٠/١)

٢- العلامة شهاب الدين الألوسي البغدادي (ت ١٢٧٠) روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، بدون سنة نشر، الجزء ٢١.

٣- مفاتيح الغيب للرازى، دار إحياء التراث العربي، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٢٠هـ (١١/٩٤)

ثالثا كتب السنة النبوية وشروحها:

١- سنن بن ماجة، برقم ٢٣٤١ .

٢- سنن أبى داوود، كتاب البيوع: باب في منع الماء (ح٣٠١٦)

٣- صحيح مسلم:

- كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها ، ح رقم ٣٥،ج١
- كتاب الطهارة ، باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال ، ح رقم ٢٦٩، ج١

٤- مسند أحمد برقم ٢٨٦٥.

٥- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحاج، الإمام النووي (ت٦٧٦)، بيت الأفكار الدولية ،عمان بدون سنة نشر،ج٣.

رابعا كتب اللغة العربية:

١- الصحاح للجوهري مادة "بوأ"

٢- القاموس المحيط للفيروز أبادي مادة "باء" ،٨/١

٣- لسان العرب لابن منظور مادة" بوأ"

٤- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد ، تحقيق محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة، لبنان، الجزء الأول، بدون سنة نشر.

خامساً كتب الفقه:

١- المغنى شرح مختصر الخرقي، لابن قدامة ٤/ ٣٨٨ مكتبة القاهرة ١٣٨٨ هـ ١٩٦٨م .

سادسا كتب القواعد الفقهية.

١- درر الحكام شرح مجلة الأحكام ٢٢٨/٣.

٢- الأشباه والنظائر للسبكي ٤١/١

٣- الأشباه والنظائر للسيوطي ٨٣/١

٤- الأشباه والنظائر لابن نجيم المصري ٧٤/١.

كتب الاصول والمقاصد:

١- الموافقات في أصول الشريعة للشاطبي ٤٤٦/٦

كتب القانون :

١-د. أحمد عبد العزيز الشيباني ، مسؤولية الإدارة عن أعمال الضبط الإداري في الظروف العادية ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، بغداد، ٢٠٠٥م.

٢- د. أحمد عبد الكريم سلامة ، حمآية البيئة في الفقه الإسلامي ، مجلة الأحمدية العدد الأول .

٣- د. السيد عبد العاطي يس، الإنسان والمعرفة ،دار المعرفة الجامعي ، الإسكندرية ، ١٩٩٩م.

٤- د. حسام مرسي ، سلطة الإدارة في مجال الضبط الإداري ، دراسة مقارنة ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية ، ٢٠١١م

٥- د. رشا عبد الرازق جاسم، هيئات الضبط الإداري ودورها في حمآية البيئة، بحث منشور في مجلة كلية الحقوق جامعة النهرين ، المجلد السادس عشر، العدد الثاني ، ٢٠١٤م

٦- د . صلاح الدين فوزي، المبسوط في القانون الإداري، دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠٠٢ ٢٠٠٣

٧- د. ماجد راغب الحلو ، قانون حمآية البيئة في ضوء الشريعة ، منشأة المعارف الإسكندرية، ٢٠٠٢م

٨- د. محمد عبده مناحي العازمي ، الحمآية الإدارية للبيئة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٩م.

٩- د. مني قاسم ، التلوث البيئي والتنمية الاقتصادية ، الدار المصرية ، ط٣ ، ١٩٩٤م.

١٠- د. نواف كنعان، القانون الإداري ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠٠٦م

الأنظمة واللوائح:

نظام البيئة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٦٥) وتاريخ ١٤٤١/١/١٩هـ .